الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون

الجلسة العامة ٦٩
الأربعاء، ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد هينادي أودوفينكو ..... (أوكرانيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

بيان بمناسبة اليوم الدولي لحقوق الإنسان

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قبل الانتقال إلى البنود المدرجة في جدول أعمالنا بعد ظهر هذا اليوم، أود التذكير بأن اليوم يصادف يوم حقوق الإنسان، ومن خلال الاحتفال باليوم الدولي لحقوق الإنسان، فإننا نؤذن ببدء الذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

لقد كان النهوض بحقوق الإنسان في صلب أنشطة الأمم المتحدة منذ إنشاء منظمتنا. وفي البداية، أكد ميثاق الأمم المتحدة على الايمان "بالحقوق الأساسية للإنسان" و " بكرامة الفرد وقدره". واعتماد الاعلان العالمي لحقوق الإنسان بعد ثلاث سنوات من إنشاء الأمم المتحدة جسد فهما عاما بأن الحريات الأساسية واحترام كرامة الإنسان يوفران الأساس الأرسخ للسلام والديمقراطية والتنمية والتعاون الدولي المثمر في كل ميدان من ميادين النشاط الإنساني.

وإذ ننظر اليوم إلى الوراء إلى عمل الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، يمكننا أن نشعر بالفخر لما تم إنجازه، وبخاصة في تحديد المعايير والدفاع عن حقوق

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

97-86726
9786726

الإنسان. ومع ذلك، لا يمكننا أن ندعي بأنه قد تم رأب الصدع بين التطلعات والانجازات. فالتوقيف التعسفي، والتعذيب، والسجن دون محاكمة، واستغلال الأطفال، وإنكار الحقوق المتساوية للمرأة، والتمييز على أساس العرق - كل هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان لا تزال تشكل واقعا محزنا في عالم اليوم وتستدعي اتخاذ تدابير عاجلة وحاسمة.

وإذ نبدأ اليوم بإطلاق الذكرى السنوية الخمسين للاعلان العالمي لحقوق الإنسان، دعونا نجدد التزامنا بالمثل المجسدة في هذه الوثيقة التاريخية. ودعونا نتأكد من أن عام ١٩٩٨ سيصبح معلما بارزا في النضال الطويل من أجل تحقيق أحد أنبل مقاصد الأمم المتحدة.

البند ١٨ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [١٨]:

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/52/23 (Part I-VII)، A/AC.109/2071-2072 و 2074-2078 و 2080-2082 و 2084-2090)

تقرير الأمين العام (A/52/364 and Add.1)؛

مشاريع القرارات (A/52/L.64، A/52/23 (Part II)، الفصل الثالث، الفقرة ١٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لمقرر اللجنة الخاصة ليعرض تقرير اللجنة ومشروع القرار الوارد في الفقرة ١٠، الجزء الثاني، الفصل الثالث من التقرير.

السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية) (مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أقدم إلى الجمعية العامة تقرير اللجنة الخاصة لكي تنظر فيه والذي يشمل أعمالها خلال سنة ١٩٩٧، ويرد في الوثيقة A/52/23.

ويقدم التقرير وفقا للفقرة ١١ من القرار ١٤٦/٥١ بشأن تنفيذ الإعلان، حيث تطلب الجمعية العامة بموجبه إلى اللجنة الخاصة أن تواصل السعي لايجاد الوسائل المناسبة من أجل التنفيذ الفوري والتام للإعلان؛ وأن تضطلع بتلك التدابير التي وافقت عليها الجمعية العامة والمتصلة بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس حتى الآن حقها في تقرير المصير؛ وبخاصة، صوغ مقترحات محددة للقضاء على ما تبقى من مظاهر الاستعمار.

وباعتماد الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين القرار ١٨١/٤٦، المعنون "العقد الدولي للقضاء على الاستعمار" وخطة العمل، فإنها أناطت باللجنة الخاصة ولاية الاضطلاع بسلسلة من الأنشطة أثناء العقد، تتضمن اضطلاعها بتنظيم حلقات دراسية أثناء العقد وذلك بالتناوب في منطقة البحر الكاريبي وفي منطقة المحيط الهادئ.

وفي بحر هذه السنة، تمكنت اللجنة الخاصة من الاضطلاع بالمهام التي أناطتها بها الجمعية العامة وقدمت توصيات مناسبة بشأن جميع البنود المشار إليها من أجل دراستها ورفع تقارير بشأنها، من خلال الاجتماع بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه، وعقد مشاورات مسهبة بين أعضاءها طيلة العام.

وإذ أخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار خصوصا المطالب التي وجهتها إليها الجمعية العامة في القرار ١٤٦/٥١، قامت باستعراض تنفيذ الإعلان المتصل بما تبقى من الأقاليم وصاغت سلسلة من التوصيات بهدف تعزيز وتيرة إنهاء الاستعمار والنهوض بالتقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتعليمي لشعوب هذه الأقاليم.

وبالإضافة إلى ذلك، قدمت اللجنة الخاصة تقارير تتصل تحديدا بالأنشطة الاقتصادية وغيرها التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ والأنشطة والترتيبات العسكرية التي تضطلع بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها؛ وتنفيذ الإعلان من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة؛ وإحالة المعلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق. وفي هذا الصدد، أود أن استرعي انتباه الأعضاء إلى أن نص مشروع القرار بشأن الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة جاء نتيجة المشاورات التي جرت بين لجنة الـ ٢٤ الخاصة والاتحاد الأوروبي وجرى استكماله لكي يجسد تجسيدا تاما الوقائع والتفاهم العام بين الدول الأعضاء بشأن إنهاء الاستعمار.

وأثناء العام، كرست اللجنة الخاصة اهتماما كبيرا لإنهاء الاستعمار في الأقاليم الجزرية الصغيرة. وفي هذا الصدد، كانت اللجنة الخاصة تدرك بصفة خاصة أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعالة لتكوين فكرة، وعلى وجه اليقين، عن رغبات ومطامح شعوب هذه الأقاليم إزاء مركزها في المستقبل. وبالتالي أكدت مرة أخرى على أهمية إرسال هذه البعثات إلى الأقاليم المستعمرة لكي تيسر تنفيذ الاعلان. وفي هذا الصدد، ستواصل اللجنة السعي للحصول على التعاون الكامل من جانب الدول القائمة بالإدارة لكي يمكن ارسال بعثات زائرة إلى الأقاليم التي تخضع لإدارتها.

وبالنسبة لمسألة الاعلان المتعلق بعمل الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار، كما يتضح في الفصل الثالث من تقرير اللجنة، أكدت اللجنة مرة أخرى على أهمية نشر المعلومات على أوسع نطاق ممكن عن إنهاء الاستعمار كوسيلة لدعم مقاصد وأهداف الميثاق وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، ولتعبئة الرأي العام العالمي دعما لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في جهودها الرامية إلى تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال.

ومراعاة للدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في عملية إنهاء الاستعمار ونشر المعلومات عن الحالة في جميع الأقاليم الجزرية الصغيرة المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي، طلبت اللجنة الخاصة إلى إدارة الشؤون السياسية وإدارة شؤون الاعلام أن تواصلا تعاونهما مع تلك المنظمات في نشر المعلومات المتعلقة بقضايا إنهاء الاستعمار.

ويشرفني أن أعرض على الجمعية العامة مشروع القرار بشأن نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار، الوارد في الفقرة ١٠، الفصل الثالث، الجزء الثاني من الوثيقة A/52/23.

وأثناء العام، وفي ضوء النتائج البناءة التي تحققت، ووفقا لمقررات الجمعية ذات الصلة، قررت اللجنة أن تواصل الابقاء على الصلات الوثيقة مع المنظمات المعنية، وأن تشارك في المؤتمرات التي رتبتها هذه المنظمات، بالاضافة إلى هيئات الأمم المتحدة الأخرى. وقد كان الهدف من هذه الصلات تيسير التنفيذ الفعال لمقررات هيئات الأمم المتحدة المختلفة وتوثيق التعاون بين الوكالات المتخصصة وهذه المنظمات الإقليمية في المساعدات التي تقدمها إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في هذه المناطق.

وأود أن استرعي انتباه الأعضاء إلى الاقتراحات التي ترد خطوطها العامة في القسم ياء من الفصل الأول، المعنون "الأعمال المستقبلة". التي ترجو اللجنة أن تحظى بموافقة الجمعية بغية تمكين اللجنة من الشروع في الاضطلاع بفعالية بالمهمة التي لا يزال استكمالها واجبا. وعلينا أن نذكر أنه أثناء عام ١٩٩٧، اتخذت اللجنة الخاصة قرارات هامة تستهدف تبسيط عملها وزيادة شفافيته. أدمجنا اللجنة الفرعية مع اللجنة الخاصة. كما ألغينا الفريق العامل الذي يضطلع بوظائفه الآن مكتب اللجنة، الذي أصبح مفتوح باب العضوية.

وقد أوصت اللجنة الخاصة بأن تجدد الجمعية العامة مناشدتها للدول المعنية القائمة بالإدارة بأن تتخذ كل الخطوات اللازمة لتنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفقا للرغبات التي أعربت عنها بحرية شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وفي هذا الصدد، فإن اللجنة الخاصة، إذ تأخذ في الحسبان النتائج المفيدة التي تحققت نتيجة للاشتراك الفعال من

جانب الدول القائمة بالإدارة، أوصت بأن تطلب الجمعية مرة أخرى إلى الدول القائمة بالإدارة أن تستأنف التعاون الرسمي أو أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها، وبخاصة أن تشارك بفعالية في عملها المتعلق بالأقاليم الواقعة تحت إدارة كل منها.

وقد ترغب الجمعية العامة أيضا في أن تجدد مناشدتها لجميع الدول، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة للوفاء بالطلبات المختلفة التي وجهتها الأمم المتحدة إليها في قراراتها بشأن مسألة إنهاء الاستعمار.

وقد كرست اللجنة الخاصة وقتا طويلا لمناقشة مسألة برنامج إنهاء الاستعمار في منظومة الأمم المتحدة. ومما يبعث على الارتياح أن الأمين العام، السيد كوفي عنان، في رسالته الموجهة إلى رئيس لجنة الأربعة والعشرين الخاصة، كما وردت في الوثيقة A/52/531، أكد من جديد على التزامه بالتنفيذ الكامل للبرنامج الفرعي ١-٦ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. ونرجو أن يجري التنفيذ الكامل لالتزام الأمين العام هذا دون إبطاء، وأن تزود الوحدة المستقلة للقضاء على الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية بالموظفين بشكل كاف. وهذا يساعد اللجنة الخاصة على مواصلة الاضطلاع بكفاءة بولايتها النبيلة التي تعهدت بها الجمعية العامة.

وباسم اللجنة، أوصي الجمعية العامة بالاهتمام بالتقرير.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أعرب لجميع أعضاء اللجنة الخاصة، وبخاصة لرئيس اللجنة الخاصة، السفير أوتولا أوتوك سامانا، ممثل بابوا غينيا الجديدة، ولنائبي الرئيس، السفير برونو رودريغز باريا، ممثل كوبا، والسفير مختار عواني، ممثل مالي، عن عميق امتناني لتعاونهم ودعمهم.

وأشكر أيضا السيد عامر عرايم، أمين اللجنة الخاصة، وزملاءه والأعضاء الآخرين للأمانة العامة على مساعدتهم التي يسرت مهمتي بوصفي مقررا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بابوا غينيا الجديدة ليعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/52/L.64.

السيد أوفيا (بابوا غينيا الجديدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لما كان هذا هو البيان الأول الذي أدلي به أمام هذه الجمعية، يسعدني خالص السعادة أن أخاطب الجمعية العامة باسم الممثل الدائم لبلادي، السفير أوتولا سامانا، رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

وأتكلم اليوم لكي أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/52/L.64 بشأن مسألة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي قدمته إندونيسيا والجمهورية العربية السورية وسانت لوسيا وغرينادا وفيجي وكوبا وكوت ديفوار ومالي وبلدي بابوا غينيا الجديدة.

بعد إجراء بعض المشاورات، وافق مقدمو مشروع القرار على تنقيح الفقرة ١٥ من منطوق القرار لتعكس بعض الشواغل التي أُعرب لنا عنها.

ومع تمسك اللجنة الخاصة بالمبادئ المتأصلة في الإعلان، نظرت في السنوات الأخيرة في مسألة إنهاء الاستعمار على نحو أكثر واقعية وبرغماتية، آخذة في الحسبان الحالة الدولية السائدة، ومدركة كذلك الظروف الخاصة السائدة في الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي.

ومن المسلم به عالميا أن إنهاء الاستعمار من أهم إنجازات منظمتنا. والغالبية العظمى من الدول الموجودة هنا اليوم يعزى وجودها إلى اللجنة الخاصة. هل ينبغي لهذه الهيئة الدولية، بعد أن أنجزت الشيء الكثير في ميدان إنهاء الاستعمار، أن تتجاهل محنة شعوب الأقاليم السبعة عشر التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي؟ هل ينبغي لنا في هذه المرحلة من عمل الأمم المتحدة، أن نتجاهل مسؤولياتنا الأخلاقية في مساعدة شعوب الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي في الحصول على فرصة ممارسة حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير، على نحو يتمشى مع المعايير القانونية الدولية التي نلتزم بدعمها؟ إن الجواب قطعا كلا.

واستنادا إلى ولاية الأمم المتحدة القائمة وإلى المسؤوليات الأخلاقية الملقاة على عاتقنا، يستحق جدول أعمال إنهاء الاستعمار أن يمنح اهتماما وأولوية مناسبين في ميدان الدفاع عن حقوق شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأنا متأكد أن الجمعية العامة ستظل

مصممة، كما فعلت دائما، على الوفاء بالتزاماتها في ميدان إنهاء الاستعمار.

وقد دعت شعوب الأقاليم السبعة عشر التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، من خلال ممثليها المنتخبين، على نحو متسق وسليم، الأمم المتحدة إلى أن تظل متيقظة، وعلى وجه التحديد، إلى حث المجتمع الدولي على التركيز بصورة خاصة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لأقاليمها على نحو ييسر تحقيق تقدمها نحو تقرير المصير.

ويقع على عاتق المجتمع الدولي، والدول القائمة على الإدارة على وجه الخصوص، التزام بموجب قواعد الأمم المتحدة القانونية والعرفية بتنفيذ أهداف الإعلان. وحيثما تعاونت الدول القائمة على الإدارة في العمل مع اللجنة الخاصة، بالمشاركة في دوراتها الرسمية وفي السماح للبعثات الزائرة بزيارة الأقاليم للتأكد من شفافية تنفيذ متطلبات العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، جرى إحراز تقدم كبير في مساعدة التنمية الدستورية والسياسية والاقتصادية في الأقاليم، مما يمكن شعوب الأقاليم من تحقيق قدر أكبر من الاستقلال الذاتي وتحمل مسؤولية حكم نفسها.

وقد احتج البعض بأنه في ضوء المناخ الدولي المتغير والصعوبات التي تواجهها هذه الأقاليم، قد لا يكون الاستقلال الكامل ممكنا، ولذلك، قد لا تكون مسألة إنهاء الاستعمار ذات أولوية، وربما كان المجتمع الدولي يُضيِّع وقتا وطاقة في نظر هذه المسائل. إلا أن الغالبية العظمى من أعضاء الجمعية ملتزمة بالعمل على تحقيق أهداف العقد الدولي للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠.

إن إدراكنا للمشاكل المحددة والخاصة التي تواجه الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي - ومعظمها أقاليم جزرية صغيرة تعاني من معوقات نشأت عن تفاعل عوامل من قبيل حجمها الاقتصادي والجغرافي، وعزلتها وتعرضها للكوارث الطبيعية، وافتقارها إلى الموارد التكنولوجية والمالية، بما فيها مشاكل الوصول إلى الائتمانات العالمية - هو بالضبط الذي ينبغي أن يدفع المجتمع الدولي إلى إعطاء أولوية واهتمام محددين لعملية تصفية الاستعمار التي تؤثر على شعوب هذه الأقاليم.

إن اللجنة الخاصة تعي تماما العوائق التي قد تحد من خيارات الاستقلال التام والكامل، ولكن لا ينبغي أن استخدام هذه العوائق كمبرر للإبقاء على حالات الاستعمار. ولا ينبغي استخدامها كمبرر لإضعاف قدرة شعوب الأقاليم المعنية على تحقيق مركزها السياسي الصحيح ونيل استقلالها والسيطرة على مواردها وتنميتها والسعي لتحقيق أهداف ومقاصد التنمية التي تناسب مصالحها السياسية والاقتصادية والثقافية. إلا أن اللجنة الخاصة بذلت جهودا جدية، عملا بقرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥)، للنظر في خيارات أكثر ملاءمة للتصدي لظروف الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي. وما كان هذا ليتأتى لولا نتاج عمل الحلقات الدراسية الإقليمية.

إن المبادئ المتأصلة في الإعلان محددة وواضحة بالنسبة لمسألة حق الشعوب في أن تقرر بحرية مركزها السياسي وفقا لرغباتها. وفي إطار الإعلان، عُهد إلى اللجنة الخاصة بمهمة البحث باستمرار عن طرق ووسائل مناسبة لتنفيذ متطلبات الإعلان، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة.

وقد واصلت اللجنة الخاصة تنفيذ ولايتها بحكمة وإخلاص. وعلى مدى السنين، اجتهدت بأداء مهمة استعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وعقد جلسات استماع للملتمسين، وإرسال بعثات زائرة إلى الأقاليم، ونشر معلومات عن إنهاء الاستعمار بغية تعبئة الرأي العام وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن التقدم الذي أحرز في تنفيذ الإعلان ومدى تنفيذه، وتقديم تقارير إلى الجمعية العامة.

لا تزال هذه المهمة النبيلة للقضاء على الاستعمار لم تنجز. وقد قامت اللجنة الخاصة باستمرار بمراجعة نُهُجها وترشيد أساليب عملها، محسِّنة كفاءتها ومجرية تعديلات حيثما كان ذلك مناسبا وفقا للظروف المتغيرة وتمشيا مع التطورات الجديدة في المجتمع الدولي.

بيد أن اللجنة الخاصة، سعيا لمجاراة الظروف والأحوال المتغيرة، ظلت واعية لمسؤوليتها النهائية المتمثلة في وقاية وحماية مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ورفاهها، مسترشدة باحتياجاتها وتطلعاتها المحددة.

وأعطى اعتماد الجمعية العامة في عام ١٩٩١ خطة عمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار زخما جديدا لعمل الأمم المتحدة في عملية القضاء على الاستعمار. وتستهدف خطة عمل العقد الدولي المحددة الإيذان بعالم خال من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين.

وفي حين أن الجمعية العامة شدَّدت مرارا وتكرارا على أن العوامل من قبيل حجم السكان والبُعد لا ينبغي أن تحول دون ممارسة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بحرية حقوقها في تقرير المصير، تعي اللجنة الخاصة أن إنهاء الاستعمار بالكامل بحلول عام ٢٠٠٠ يتطلب حلولا إبداعية ومعقولة لا يمكن تحقيقها إلا بتعاون الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها بنشاط في عمل اللجنة الخاصة. وستظل اللجنة الخاصة تفتح أبوابها للحوار والتشاور بغية تحقيق توافق في الآراء وتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، التي نعتقد جميعا أن دورها حاسم في تيسير إحراز تقدم سريع نحو تحقيق أهداف إنهاء الاستعمار.

بيد أنه يتعين أن يكون الهدف الواضح لهذا الحوار والتشاور هو خدمة مصالح الشعوب المعنية، وهي مصالح يجب على المجتمع الدولي أن يدعمها. ويجب أن يركز الحوار والتشاور على أفضل طريقة تمكننا من مواصلة عملية إنهاء الاستعمار بصورة جماعية في إطار المعايير القانونية والعرفية للأمم المتحدة، ولا يجب أن يكون هدفها إعادة تعريف المبادئ الأساسية وتحريفها لتُناسب مصالح أخرى قد تتعارض مع رغبات الشعوب.

ومن المهم جدا أن يلعب التعاون بين اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة دورا حاسما في البحث عن تدابير محددة من شأنها أن تشجع التطورات من النوع الذي يُمكّن في نهاية المطاف شعوب هذه الأقاليم من ممارسة حقها في تقرير المصير.

يشعر مقدمو مشروع القرار هذا بالقلق إزاء المحاولات التي ترمي إلى منع تنفيذ قرار الأمين العام الوارد في الوثيقة A/52/531، مما يضعف برنامج إنهاء الاستعمار في منظومة الأمم المتحدة.

إن الوثيقة A/52/303/Add.1، التي نشرت مؤخرا، لا تعكس التزام الأمين العام بالتنفيذ الكامل للبرنامج الفرعي ١-٦ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. ولذلك، فإننا نفهم أنه يترتب على تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل الإبقاء على وحدة إنهاء الاستعمار المستقلة في إدارة الشؤون السياسية وأنها قادرة على البقاء وستزود بالعدد المناسب من الموظفين - بما في ذلك أمين اللجنة الخاصة وموظفون من الفئتين ف - ٥ و ف - ٤. وفي هذه المرحلة الحرجة للجهود العالمية التي تبذل للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠، ينبغي أن تتاح لوحدة إنهاء الاستعمار إمكانية الاستفادة من جميع الموارد التي يحتاجها البرنامج، وفقا للخطة المتوسطة الأجل، التي ما من شك أنها ستعزز تقدمنا نحو عالم خال من الاستعمار وأفضل للجميع.

ختاما، أود أن أقترح على الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرار الذي هو نفس قرار العام الماضي مع التنقيحات الطفيفة التي سأعرضها الآن. وفي ضوء تغير المزاج نحو تحسين التعاون والمشاورات بين جميع الأطراف، أود أن أحث على اعتماد مشروع القرار هذا دون تصويت.

والتنقيحات التي سأعرضها تتعلق بالفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار A/52/L.64، وهي كما يلي:

"ترحب بالمقرر الذي اتخذه الأمين العام في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧:

(أ) بإبقاء المسؤوليات الموضوعية لبرنامج إنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية؛

(ب) وبإنشاء وحدة مستقلة بذاتها لإنهاء الاستعمار، وإتاحة الموارد اللازمة لها لتوفير مدخلات مضمونية لعمل لجنة الـ ٢٤ الخاصة؛

(ج) وبأن تكون إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات مسؤولة عن خدمات الأمانة التقنية المتصلة ببرنامج إنهاء الاستعمار، على النحو المحدد في رسالته المؤرخة ١٧ آذار/ مارس ١٩٩٧؛

(د) وبالتزامه بتنفيذ البرنامج الفرعي ١-٦ للخطة المتوسطة الأجل للفترة، ١٩٩٨-٢٠٠١".

وكان من اللازم إجراء هذه التنقيحات بسبب الصعوبات التي تواجهها بعض الوفود أثناء المشاورات.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمع الأعضاء للتو إلى ممثل بابوا غينيا الجديدة وهو ينقح شفويا الفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار A/52/L.64، ويعرض النص الجديد على الأعضاء. وحرصا على راحة الممثلين، سيوزع هذا النص بعد قليل على جميع الوفود في القاعة.

السيد نونييز - موسكيرا (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): إن إنهاء استعمار الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية هو أحد المجالات التي أنجزت فيها الأمم المتحدة عملا يستحق الثناء. فمنذ اعتماد إعلان عام ١٩٦٠ المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، حصلت دول عديدة على الاستقلال وزخرت بها صفوف منظمتنا.

ولكننا لا يمكن أن نظل قانعين بما حققناه حتى الآن. وها نحن اليوم نحتفل بالذكرى التاسعة والأربعين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يعتبر حق تقرير المصير أحد حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف. ولكننا نأسف، وإذ نقف اليوم على أبواب القرن الحادي والعشرين، لأن نرى ذلك الحق ما زال ينكر على شعوب عديدة. وعاما بعد عام يأتي عشرات الملتمسين إلى الأمم المتحدة طالبين مساعدتها وعونها في نضالهم في سبيل ممارسة حق تقرير المصير والاستقلال، ولا يمكننا أن نغمض أعيننا عن هذه الحقيقة.

وقد لاحظنا بعين الاهتمام الحوار الذي جرى في العام الماضي بين أعضاء لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار وبعض الدول القائمة بالإدارة. وهذه بادرة إيجابية، ولكن الحوار يجب إرساؤه على أساس رسمي، ويجب أن تسفر نتائجه عن فوائد ملموسة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

والأمم المتحدة عليها مسؤولية تضطلع بها في هذا المجال، والجهاز المتاح لنا لهذا الغرض هو لجنة إنهاء الاستعمار، وهذا هو السبب في أننا نعلق أهمية أساسية على تعزيز لجنة إنهاء الاستعمار وعلى ضرورة تزويدها بالموارد التي تحتاجها احتياجا حيويا لأداء عملها.

والتقرير الذي قدمته لنا اللجنة واضح ودقيق ومحدد. ومن الأهمية بمكان تعزيز أنشطتها عن طريق جملة أمور منها عقد حلقات دراسية بشأن مسائل إنهاء الاستعمار، وإيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مما يمكن من الحصول على معلومات مباشرة عن واقع الحال في تلك الأقاليم.

إن أنشطة إنهاء الاستعمار هي أساسا أنشطة سياسية بحكم طبيعتها. لذا، فإننا نحيط علما مع الارتياح بمقرر الأمين العام بإبقاء وحدة إنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية وإتاحة جميع الموارد اللازمة لها بما يتمشى مع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١.

وابتغاء تحقيق هذا الهدف، وجعل عمل الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار عملا فعالا بحق، لا بد من الإبقاء على الموارد البشرية والمالية المخصصة لتنفيذ أنشطة البرنامج الفرعي ١-٦ في الخطة المتوسطة الأجل وكذلك الموارد البشرية والمالية المرتبطة بأنشطة لجنة إنهاء الاستعمار، في إدارة الشؤون السياسية. وبناء على ذلك، يأمل الوفد الكوبي في أن يتخذ مقرر واضح ومحدد بهذا المعنى في سياق المفاوضات التي ستجرى بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد في المناقشة الخاصة بهذا البند.

وأود أن أبلغ الأعضاء بأن الجمعية العامة ستتخذ إجراء بشأن مشاريع القرارات المقدمة في إطار هذا البند بعد أن تختتم نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار. وبالتالي، سيتخذ إجراء قبل رفع الجلسة.

تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بشأن بنود جدول

الأعمال ٨٤ إلى ٩٠ و ٩١ و ١٨ و ٩٢ والبنود ١٢ و ٩٣ و ٩٤، وكذلك البند ١٨ من جدول الأعمال.

أرجو من مقررة لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، السيدة ريبيتا ريش، من فنلندا، أن تعرض تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في بيان واحد.

السيدة ريش (فنلندا)، مقررة لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): عليَّ واجب سار بأن أقدم الى الجمعية العامة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للنظر فيها والموافقة عليها.

هذا العام، أحالت الجمعية البنود ١٢ و ١٨ و ٨٤ الى ٩٤ - أي ١٣ بندا من بنود جدول الأعمال - إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للنظر فيها. وعقدت اللجنة ٢٥ جلسة واختتمت عملها يوم الأربعاء، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، مستجيبة بالتالي الى نداء الجمعية العامة بأن تمارس عملها خلال هذه الدورة بروح ترشيد جديدة وبطريقة تستخدم بها موارد وتسهيلات المنظمة للمؤتمرات أحسن استخدام. وقد أمكن تحقيق هذه النتيجة بفضل عوامل مختلفة تتضمن روح التعاون والتوفيق الصريحين التي سادت في اللجنة.

ويسرني الآن أن أعرض التقارير التالية للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) على الجمعية العامة للنظر فيها والموافقة عليها.

في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، توصي اللجنة الرابعة، في الفقرة ٣١ من الوثيقة A/52/613، باعتماد ١٦ مشروع قرار. وفي هذا الصدد، أود أن استرعي الانتباه الى خطأ فني صغير في تلك الوثيقة. العنوان "النظر في المقترحات" الذي يسبق الفقرة ١١ ينبغي أن يرقَّم (ثانيا)، والسطر التالي "مشروع القرار A/C.4/52/L.4، و Rev.1" ينبغي أن يرقم "ألف".

في إطار البند ٨٤ من جدول الأعمال المعنون "آثار الإشعاع الذري" توصي اللجنة الرابعة، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/52/614 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٨٥ من جدول الأعمال المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، توصي اللجنة الرابعة في الفقرة ١١ من الوثيقة A/52/615 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٨٦ من جدول الأعمال المعنون "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، توصي اللجنة الرابعة، في الفقرة ٢٩ من الوثيقة A/52/616 باعتماد سبعة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند ٨٧ من جدول الأعمال المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، توصي اللجنة الرابعة، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/52/617، باعتماد خمسة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند ٨٨ من جدول الأعمال المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات"، توصي اللجنة الرابعة، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/52/618 باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند ٨٩ من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام"، توصي اللجنة الرابعة، في الفقرتين ٨ و ٩ من الوثيقة A/52/619، باعتماد مشروعي قرارين، ومشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند ٩٠ من جدول الأعمال المعنون "المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، توصي اللجنة الرابعة في الفقرة ٧ من الوثيقة A/52/620 باعتماد مشروع قرار واحد.

وتحت البندين ٩١ و ١٨ المعنونين، على التوالي، "أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية" و "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، في الفقرتين ١٠ و ١١ من الوثيقة A/52/621 باعتماد مشروع قرار واحد ومشروع مقرر واحد.

وفي إطار البندين ٩٢ و ١٢ من جدول الأعمال المعنونين، على التوالي "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، و "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٧ من الوثيقة A/52/622، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٩٣ من جدول الأعمال، المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، توصي اللجنة الرابعة، في الفقرة ٦ من الوثيقة A/52/623 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفيما يتصل بالبند ٩٤ من جدول الأعمال، المعنون "مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نوفا ويوروبا وباساس دا انديا"، قررت اللجنة الرابعة، بناء على توصية الرئيس، ولتحقيق رغبات مقدم البند، ألا تتخذ إجراء بشأن ذلك البند من جدول الأعمال. ووفقا لذلك المقرر، لن يدرج هذا البند في جداول أعمال دورات الجمعية العامة مستقبلا.

وهذا يختتم عرضي لتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة). قد أكون استنفدت صبر الجمعية دون مبرر، ولكني آمل أن تتفق معي الوفود على أن عمل ومنجزات اللجنة في هذه الدورة استحقا تقديما منفصلا لكل بند على حدة حتى وإن كان تقديما مجملا.

قبل أن أترك المنصة، أود أن انتهز هذه الفرصة لأعرب عن تحية خاصة لكل الذين أسهموا في نجاح عمل اللجنة في الدورة الثانية والخمسين. أولا وقبل كل شيء، أود أن أهنئ جميع الممثلين والزملاء في اللجنة، الذين أظهروا مهاراتهم المهنية العالية ورغبتهم في التعاون في التوصل الى حلول مرضية بشكل متبادل، والذين مكنوا اللجنة من القيام بعملها بطريقة بنّاءة كفؤة للغاية.

أود أن أوجه كلمة شكر خاصة الى رئيس اللجنة، سعادة السفير ماشيفينيكا توبياس مابورانغا، الذي ساعدت مهاراته الدبلوماسية وصبره اللجنة في تسيير مداولاتها بفعالية وبطريقة عملية. لقد ساعد الرئيس نائبا رئيس قديران، هما السيد بيترو دوميتريو والسيد رافجا مونكو، تشرفت بالعمل معهما في مكتب اللجنة.

أود أيضا أن أعرب عن تقديري لوكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، السيد جين يونغجيان، لإسهامه القيّم، وإلى مدير شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، السيد فاديم برفيليف، لمساعدته وإسهامه.

ويسرني غاية السرور أيضا أن أشكر بحرارة أمين اللجنة السيد محمد ستار، الذي أسهمت قدرته وخبرته الواسعة إسهاما كبيرا في نجاح عملنا واختتامه في الوقت المناسب. وأود أيضا أن أشكر جميع موظفي أمانة اللجنة، الذين تفانوا في خدمة اللجنة وأسهموا إسهاما حقيقيا في تيسير أداء عمل اللجنة.

أخيرا وليس آخرا، أعرب عن شكري أيضا لجميع المترجمين الشفويين، والمترجمين التحريريين، وموظفي المؤتمرات وموظفي الوثائق الذين أسهموا في عمل اللجنة وفي اختتامه بنجاح.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أشيد بلجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) وبرئيسها، وذلك للانتهاء من أنشطة اللجنة في الوقت المحدد وفقا لمقرر الجمعية العامة المتخذ في بداية عملنا.

إذا لم تكن هناك اقتراحات في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سوف أعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة على الجمعية.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تعليلات التصويت.

جرى توضيح مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في اللجنة وأثبتت في الوثائق الرسمية ذات الصلة. وأود أن أذكّر الأعضاء أنه بمقتضى

الفقرة السابعة من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على ما يلي:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

أود أيضا أن أذكّر الوفود بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تحدد تعليلات التصويت بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل البت في التوصيات الواردة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) أود أن أبلغ الممثلين أننا سنبت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، عدا الحالات التي تكون الوفود فيها قد أبلغت الأمانة العامة بالفعل بخلاف ذلك. وهذا يعني أنه في الحالات التي أجري فيها تصويت مسجل، سنفعل نفس الشيء.

آمل أيضا أن نشرع في اعتماد التوصيات، التي اعتمدت دون تصويت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، بدون تصويت هنا أيضا.

البند ٨٤ من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/614)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٨ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٥ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/615)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ١١ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٦/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٦ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/616)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): قبل أن تبت الجمعية العامة في مشاريع القرارات التي أوصت بها

اللجنة، أعطي الكلمة لممثل الإمارات العربية المتحدة الذي يرغب في الإدلاء ببيان لتعليل التصويت قبل التصويت.

السيد سمحان النعيمي (الإمارات العربية المتحدة): يرغب وفد بلادي، بصفته رئيسا للمجموعة العربية لهذا الشهر، أن يدلي ببيان شرحا للتصويت حول مشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة الى اللاجئين الفلسطينيين" A/C.4/52/L.10. وبالرغم من أننا سنؤيد مشروع القرار سالف الذكر، نسجل تحفظنا على الفقرة الرابعة من الديباجة المتعلقة بالفريق العامل المتعدد الأطراف المعني باللاجئين في إطار عملية تحقيق السلام في الشرق الأوسط. إن هذا التحفظ مبني على أساس قرار مجلس وزراء الخارجية العرب الذي جمّد بموجبه المشاركة العربية في اجتماعات اللجان المتعددة الأطراف لحين حصول تقدم ملموس في عملية السلام، لا سيما على المسارات الثنائية والتزام الحكومة الإسرائيلية بتطبيق الاتفاقات والالتزامات المعقودة وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والقرارات الأخرى.

لقد حاولنا جاهدين التوصل إلى اتفاق حول هذا الموضوع مع متبني مشروع القرار، إلا أنه وللأسف الشديد، فإن متبني المشروع قد أصروا على إبقاء الفقرة كما هي، متجاهلين الموقف العربي بهذا الشأن.

وبما أن الطرف العربي هو المعني مباشرة بهذه القضية، كنا نأمل أن تعكس هذه الفقرة الشواغل العربية، بالإضافة إلى أن هذه اللجان لم تجتمع منذ تعثر وجمود عملية السلام نتيجة لسلوكيات وإجراءات وسياسة الحكومة الإسرائيلية الحالية، والتي لا تساهم مطلقا في تحقيق السلم والأمن والاستقرار في المنطقة.

ورغم أننا نقدر عاليا الجهود الأوروبية ودعمها المتواصل لوكالة إغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، يؤسفنا أنها لا تأخذ في الحسبان مواقف الأطراف المعنية مباشرة بهذه القضية، خاصة أن هذه المواقف تنسجم وتستقيم مع قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات السبعة التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٩ من تقريرها. وبعد الانتهاء من إجراء جميع التصويتات، ستتاح لممثلي الدول مرة أخرى الفرصة لتعليل تصويتاتهم ومواقفهم.

نتناول أولا مشروع القرار الأول "تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا

الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل.

الممتنعون:
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٥٢/٥٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني المعنون "الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثاني دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٢/٥٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار الثالث المعنون "السكان النازحون نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوا واحد عن التصويت (القرار ٥٢/٥٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "الهبات والمنح الدراسية المعروضة على الدول الأعضاء للتعليم العالي بما في ذلك التدريب المهني للاجئين الفلسطينيين".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
إسرائيل.

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٦٣ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٥٢/٦٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): نتناول الآن مشروع القرار الخامس المعنون "عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا،

سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، زامبيا.

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٦١/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): نأتي الآن إلى مشروع القرار السادس "ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
ليبريا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٢/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): نتجة الآن إلى مشروع القرار السابع "جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا،، بوتسوانا، البرازيل،

بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحد الأمريكية.

الممتنعون:
ليبريا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، زامبيا.

اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار ٦٣/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل الذي يود أن يتكلم تعليلا لتصويته.

السيد ترجمان (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن وفدي يعتبر مشكلة اللاجئين الفلسطينيين مشكلة إنسانية بحتة، ويتعاون تعاونا كاملا مع وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (أونروا). ولقد كان من الممكن لوفدي أن يؤيد مشاريع القرارات الخاصة بالأونروا، التي كان يمكن أيضا إدماجها في مشروع أو مشروعين بدلا من سبعة مشاريع قرارات، لو أنها لم تتضمن فقرة ذات آثار سياسية، لا يمكن لبلدي أن يقبلها.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٧ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/617)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الخمسة التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ١٦ من تقريرها (A/52/617) وبعد أن تجري جميع عمليات التصويت، ستتاح للممثلين مرة أخرى فرصة تعليل تصويتهم.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول وعنوانه "أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، غينيا الاستوائية، اريتريا، غابون، غانا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بيلاروس، بلجيكا، بوليفيا، بلغاريا، بوروندي، الكاميرون، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، إكوادور، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفيا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، أسبانيا، سوازيلندا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، زامبيا.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٨٣ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٧٢ عضوا عن التصويت (القرار ٦٤/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني وعنوانه "انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت

لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، سوازيلند.

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (٦٥/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثالث، وعنوانه "المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والجولان السوري المحتل".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

فأجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، أريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
بلغاريا، ليبريا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، سوازيلند، أوروغواي

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٦/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع، وعنوانه "الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،

جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
جمهورية الكونغو الديمقراطية، ليبريا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، سوازيلند، زامبيا.

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٥١ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٧/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): وننتقل أخيرا إلى مشروع القرار الخامس الذي عنوانه "الجولان السوري المحتل".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:
إسرائيل.

الممتنعون:
جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، سوازيلند، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، زامبيا.

أعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٨/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية الذي يرغب في الإدلاء ببيان لتعليل التصويت بعد التصويت.

السيد وهبة (الجمهورية العربية السورية): في حقيقة الأمر لم أطلب شرح التصويت، لكنني طلبت الحديث بكلمات موجزة ستكون عاجزة عن التعبير عن عميق الشكر وأسمى التقدير للدول التي تبنّت وصوتت إلى جانب قرار الجولان السوري المحتل، سواء كان التصويت في اللجنة الرابعة أو في هذه الجمعية الموقرة، خاصة وأن التصويت بهذه الأغلبية الساحقة، يعتبر رسالة واضحة جاءت مواكبة للاحتفال الذي أقامته الأمم المتحدة اليوم حين ترأستم هذا الاحتفال بمناسبة يوم حقوق الإنسان، لا سيما وأن إسرائيل تواصل احتلالها للأراضي العربية المحتلة بما فيها القدس والجولان السوري المحتل وجنوب لبنان. إن إرادة الغالبية في المنظمة الدولية هي تجسيد للديمقراطية العالمية، وبالتالي هي رسالة واضحة كل الوضوح إلى إسرائيل تشجب فيها انتهاكات إسرائيل لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩، وتطلب إليها بصفتها السلطة القائمة بالاحتلال أن تكف عن فرض الجنسية الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين السوريين في الجولان، وتطالبها كذلك بالكف عن التدابير القمعية التي تتخذها ضد سكان الجولان السوري.

إن دعم هذا القرار هو دعم لحقوق الإنسان، التي ينهض على أساسها وجودنا الإنساني، خاصة وأنها حقوق عالمية شاملة، تجعل الإنسان يتمتع بإنسانيته الحقة مع التأكيد على أن النضال من أجل حقوق الإنسان العالمية، نضال ضد جميع أشكال الطغيان والظلم عبر الزمان والمكان، باعتباره كفاحا ضد الاستعمار وضد الفصل العنصري. هذا ما قاله وأكد عليه السيد الأمين العام للأمم المتحدة في رسالته اليوم بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٨ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/618)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الموصى به من لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الوارد في الفقرة ٩ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت؟

هل أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٩/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٩ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/619)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أمام الجمعية مشروعا قرارين 'ألف' و 'باء' أوصت بهما لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٨ من تقريرها؛ ومشروع قرار أوصت به اللجنة في الفقرة ٩ من التقرير نفسه.

تنتقل الجمعية إلى مشروع القرار 'ألف' المعنون "الإعلام في خدمة الإنسانية". وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار 'ألف' دون تصويت. هل أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتُمد مشروع القرار 'ألف' (القرار ٥٢/٧٠ 'ألف').

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار 'باء' معنون "سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية".

وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار 'باء' دون تصويت.

هل أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتُمد مشروع القرار 'باء' (القرار ٥٢/٧٠ 'باء').

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنتقل الجمعية بعد ذلك إلى مشروع المقرر المعنون "زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام" الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٩ من تقريرها.

وقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر دون تصويت.

هل أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتُمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٠ من جدول الأعمال

معلومات من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، محالة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/620)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنتقل الجمعية الآن إلى البت في مشروع القرار الموصى به من لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الفقرة ٧ من تقريرها.

وطلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون

أفغانستان ، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت

لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون
لا أحد.

الممتنعون
فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتُمد مشروع القرار بأغلبية ١٦١ صوتا مقابل لا أحد وامتناع ٤ عن التصويت (القرار ٧١/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩١ والبند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/621)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/52/621) ومشروع القرار الذي أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١١ من التقرير نفسه.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار المعنون "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
اسرائيل، جزر مارشال، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
بلغاريا، غينيا الاستوائية، فرنسا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار ٧٢/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون "الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
ألبانيا، أندورا، أرمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختشنتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
أفغانستان، قيرغيزستان، جمهورية كوريا.

اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ١٠٨ صوتا مقابل ٥١ أصوات مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

البند ٩٢ والبند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (A/52/622)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها (A/52/622).

وعنوان مشروع القرار هو "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، استراليا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، ايرلندا، اسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٧ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٥٠ عضوا عن التصويت (القرار ٧٣/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

البند ٩٣ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/623)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٦ من تقريرها (A/52/623).

اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٢/٧٤).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٤ من جدول الأعمال

الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/624)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الوارد في الوثيقة A/52/624

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/52/613)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٣١ من تقريرها، وفي مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٣٢ من التقرير.

ننتقل أولا إلى مشاريع القرارات الثلاثة الواردة في الفقرة ٣١ من التقرير.

مشروع القرار الأول بعنوان "مسألة الصحراء الغربية".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٢/٧٥).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "مسألة كاليدونيا الجديدة".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثاني دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٢/٧٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "مسائل أقاليم أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فيرجن البريطانية وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمان وساموا الأمريكية وسانت هيلانة وغوام ومونتسيرات".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثالث دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٧٧/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٣٢ من التقرير.

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر المعنون "مسألة جبل طارق" دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): وبهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٨ من جدول الأعمال.

وهكذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروعا قرارين (A/52/L.64، و A/52/23 الجزء الثاني، الفصل الثالث، الفقرة ١٠)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروعي القرارين في إطار هذا البند.

نشرع في النظر في مشروع القرار A/52/L.64 بصيغته المنقحة شفويا، ومشروع القرار الوارد في الفقرة ١٠، من الجزء الثاني، من الفصل الثالث من تقرير اللجنة الخاصة [A/52/23].

أود أن أعلن أنه منذ القيام بعرض مشروع القرار A/52/L.64، أصبحت ترينيداد وتوباغو، مقدمة له.

تنتقل الجمعية الآن إلى مشروعي القرارين.

تبت الجمعية أولا في مشروع القرار A/52/L.64 المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" بصيغته المنقحة شفويا.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
استراليا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، أيسلندا، اسرائيل، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/52/L.64، بصيغته المنقحة شفويا، بأغلبية ١٣٩ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٢٣ عضوا عن التصويت (القرار ٧٨/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية فيما يلي في مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٠ من الجزء الثاني من الفصل الثالث من تقرير اللجنة الخاصة (A/52/23)، المعنون "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
اسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
فرنسا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٧٩/٥٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المملكة المتحدة الذي يود أن يتكلم تعليلا للتصويت بعد التصويت.

السيد غومرسال (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يأسف وفد بلادي لأنه وجد مرة أخرى أنه من الضروري أن يصوت ضد القرارين المتعلقين بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وبنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار - مشروع القرار A/52/L.64 ومشروع القرار الوارد في الفقرة ١٠ من الجزء الثاني من الفصل الثالث من الوثيقة A/52/23.

إن نص مشروع القرار الثاني يتضمن عناصر يمكن أن ترحب بها المملكة المتحدة باعتبارها دولة قائمة بالإدارة. ونلاحظ بصورة خاصة الاعتراف بأن تقرير المصير لا يتساوى مع الاستقلال بصورة آلية، وأنه توجد خيارات أخرى متوفرة. ومع ذلك، يعتقد وفد بلادي أنه في الوقت الذي تمر فيه الأمم المتحدة بأزمة مالية حادة أكثر من أي وقت مضى، فإن إلزام إدارة الشؤون السياسية وإدارة شؤون الإعلام بالإعلان عن مسائل إنهاء الاستعمار يمثل ضياعا خطيرا للموارد النادرة. وبالتالي، فإن المملكة المتحدة لا تقبل الهدف الأساسي لهذا القرار.

ومما يدعو الى أسف وفدنا أيضا أن القرار بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لا يزال يتضمن أمثلة مخجلة على الصيغ والافتراضات التي لا صلة لها بالواقع الحالي في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ونحن لا نقبل بأن وجود القواعد العسكرية يمكن أن يشكل بأي حال من الأحوال عقبة أمام منحها الاستقلال أو أنه يعوق سكانها عن الإعراب عن آرائهم بشأن تقرير المصير. وبالمثل، فإن نص القرار يبدو وكأنه يتهم الدول القائمة بالإدارة بالاستغلال الاقتصادي وحتى بانتهاك حقوق الإنسان الأساسية. إننا نعتبر هذه المزاعم مرفوضة رفضا قاطعا وليس لها أي أساس من الصحة.

ويجد وفدي أيضا أن من غير المقبول مواصلة الإشارة الى الاستعمار والحكم الاستعماري والبلدان الاستعمارية. إن إيراد مثل هذه الصيغ في هذا النص مؤسف بالدرجة الأولى لأنها لا تتجانس مع التحسينات الكبيرة التي أدخلت في العام الماضي على القرارات الأخرى المتعلقة بمسائل إنهاء الاستعمار. وإنني أعني بشكل خاص ما يسمى القرار الشامل، والذي اعتمد بتوافق الآراء للسنة الثانية على التوالي، والقرار المتعلق بالأنشطة الاقتصادية، الذي استطاعت وفود عديدة تغيير مواقفها الى مواقف أكثر إيجابية. ويحدو وفدنا الأمل في أن يتبع واضعو هذين القرارين المعروضين علينا هذه الأمثلة في المستقبل.

ويضم وفدي صوته إلى الوفود الأخرى في الاعتراف بأن تصفية الاستعمار من بين إحدى قصص النجاح العظيمة التي حققتها الأمم المتحدة في سنواتها الخمسين الأولى وأن المبادئ التي تذود عنها هذه المنظمة تظل صالحة على الدوام. وإننا نشيد بالذين عملوا بنجاح وبحسن نية في هذا الميدان، وسنواصل الوفاء بالتزاماتنا فيما يتعلق بالأقاليم التابعة للمملكة المتحدة.

لقد أشرت من قبل الى ترحيبنا ببوادر المرونة والتوفيق التي أبدتها لجنة الـ ٢٤ الخاصة. ومع ذلك، لا تزال المملكة المتحدة تنظر نظرة مختلفة الى الحاجة الى برنامج لإنهاء الاستعمار بهذا المستوى الحالي. فهو في رأينا لا يتناسب إطلاقا مع المشاكل المتبقية عن حق. وإن للأمم المتحدة أهدافا أهم، تمس أعدادا من سكان العالم أكبر بكثير، وأكثر أهمية لاحتياجات اليوم. وينبغي أن تعكس أنشطة وهيكل الجمعية العامة أولويات العالم الراهنة والمستقبلة وليس أولويات الماضي.

وفي الختام، فإن القرارين المقدمين الى هذه الجمعية العامة لا يسهمان بشيء في النهوض برغبات ومصالح شعوب الأقاليم التابعة المتبقية، هذه المصالح والرغبات التي لا تزال تشكل أساس سياسات حكومتي تجاه هذه الشعوب.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأنه لن تعقد جلسة عامة يوم غد الخميس، الموافق ١١ كانون الأول/ ديسمبر.

وعصر يوم الجمعة، الموافق ١٢ كانون الأول/ ديسمبر، ستتناول الجمعية العامة تقارير اللجنة الثالثة.

وصباح يوم الاثنين، الموافق ١٥ كانون الأول/ ديسمبر، سيكون البند الأول الذي ستتناوله الجمعية هو البند الفرعي ١٧ (ح) من جدول الأعمال، "تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة"؛ ثم يتبع ذلك البند الفرعي (ط) من جدول الأعمال، "تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات"؛ والبند ٤٧ من جدول الأعمال، "الحالة في البوسنة والهرسك"؛ والبند ٤٤ من جدول الأعمال، "حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي".

وفي عصر اليوم ذاته، ستتناول الجمعية، كما أعلن سابقا، تقارير اللجنة السادسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥.